[123] ذلك موجودا في القرآن لان احدا من العقلاء لا ينكره ولا يدفعه. فان قيل: انفصلوا من البكرية والعباسية إذا عارضوكم على مذهبكم بمثل طريقتكم وادعوا النص على صاحبيهما. قيل له قد ابعدتم في المعارضة بمن ذكرتموه والفرق بيننا وبينهم واضح وذلك ان اول ما نقول انه لا يجوز أن يقع النص على ابي بكر والعباس من النبي عليه السلام لانه قد ثبت ان من شرط الامامة العصمة والكمال في العلم والفضل على جميع الرعية وليس ذلك موجودا فيهما فبطل امامتهما ثم ان نقل هؤلاء لا يعارض نقل الشيعة لانهم نفر يسيروهم في الاصل شذاذ لا يعرفون وانما حكيت مذاهبهم على طريق التعجب كما ذكر اقوال ساير الفرق المحيلة المبطلة. ثم انا لم نر في زماننا هذا احدا من اهل العلم ممن له تحصيل يدعى النص على هذين الرجلين وانما يثبتون امامة ابي بكر من جهة الاختيار فذلك يبين لك عن بطلان هذه الدعوى. والذي يدل على بطلان النص على ابي بكر ايضا قوله حين احتج على الانصار - على ما رواه - (الائمة من قريش) ولو كان منصوصا عليه لكان ادعاؤه النص اولى. وقوله ايضا: بايعوا أي هذين الرجلين شئتم! - يعنى ابا عبيدة وعمر - ولو كان منصوصا عليه لما جاز له ذلك. وقوله - ايضا -: أقيلوني أقيلوني يدل على بطلان النص عليه لانه لو كان منصوصا عليه لما جاز له ان يقول هذا القول. ويدل ايضا على بطلان النص عليه قول عمر لابي عبيدة: امدد يدك ابايعك! حتى قال له أبو عبيدة: مالك في الاسلام فهة غيرها. وقوله ايضا حين حضرته الوفاة: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعني ابا بكر - وإن أترك فقد ترك من هو خير مني - يعني رسول الله صلى الله عليه وآله - ولم ينكر عليه ذلك احد من الصحابة. وقوله ايضا: كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عادها إلى مثلها فاقتلوه، ولو كان منصوصا عليه لما احتاج إلى البيعة ولا لو بويع لكانت بيعته فلتة: